

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

الإجماع ليس أمرا ظاهرا للحس بل يفتقر إلى حساب سير الشمس فى المنازل وإنما الذي يدركه الحس تقريب ذلك فإن انقضاء الشتاء ودخول الفصل الذي تسميه العرب الصيف ويسميه غيرها الربيع أمر ظاهر بخلاف محاذاة الشمس لجزء من أجزاء الفلك يسمى برج كذا أو محاذاتها لاحدى نقطتى الرأس أو الذنب فإنه يفتقر إلى حساب .

ولما كانت الروح اثنى عشر فمتى تكرر الهلالي اثنى عشر فقد انتقل فيها كلها فصار ذلك سنة كاملة تعلقت به أحكام ديننا من المؤقتات شرعا أو شرطا إما بأصل الشرع كالصيام والحج وإما بسبب من العبد كالعدة ومدة الإيلاء وصوم الكفارة والنذر وإما بالشرط كالأجل في الدين والخيار والإيمان وغير ذلك